

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول عملية التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية المخول لها نشر الإعلانات القانونية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 4 جمادى الأولى 1446 (7 نوفمبر 2024) والذي منح أجل عشرة (10) أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول عملية التركيز أعلاه ؛

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 5 جمادى الأولى 1446 (8 نوفمبر 2024) ؛

وحيث إن المجلس لم يتوصل بأي ملاحظة حول عملية التركيز الاقتصادي المذكورة من الفاعلين والمتدخلين في الأسواق المعنية ؛ وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1446 (18 أكتوبر 2024) ؛

وبعد تقديم المقرر العام المساعد السيد عبد الاله قشاشي ومقرر الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات والتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع اللجنة الدائمة للمجلس المنعقد بتاريخ 29 من جمادى الأولى 1446 (2 ديسمبر 2024) ؛

وحيث إنه حسب مقتضيات المادة 13 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه، فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقاً مبدئياً أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي ؛

وحيث إن عملية التركيز المزعم القيام بها كانت موضوع عقد مبرم بتاريخ 29 يوليو 2019، بالتزامن بين شركة Pfizer وشركة Upjohn Inc من جهة وبين شركات Mylan N.V و Pfizer و Upjohn Inc من جهة أخرى. إذ نص على فصل الأنشطة ورأس المال وحقوق التصويت لشركتي Pfizer و Upjohn Inc، وكذا اندماج الشركات أطراف العملية ؛

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه ؛

قرار لمجلس المنافسة عدد 167/ق/2024 صادر في 29 من جمادى الأولى 1446 (2 ديسمبر 2024) المتعلق بإنشاء شركة «Viatris Inc عن طريق اندماج كل من شركة «Mylan NV» وشركة «Upjohn Inc».

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى اجتماع اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 29 من جمادى الأولى 1446 (2 ديسمبر 2024) طبقاً لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 كما تم تغييره وتتميمه ؛

وبعد تأكد رئيس مجلس المنافسة من توفر النصاب القانوني لأعضاء اللجنة الدائمة طبقاً لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 29/ع.ت.إ/2024 بتاريخ 4 رمضان 1445 (15 مارس 2024)، المتعلق بإنشاء شركة «Viatris Inc عن طريق اندماج كل من شركة «Mylan NV» وشركة «Upjohn Inc» ؛

وعلى قرار المقرر العام بالنيابة السيد محمد هشام بوعياض لمجلس المنافسة رقم 123/2024 بتاريخ 28 من صفر 1446 (2 سبتمبر 2024)، القاضي بتعيين السيد طارق إعلاتن مقررًا في الموضوع طبقاً لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه ؛

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتميمه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفا في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة :

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بإنشاء شركة «Viatri» Inc عن طريق اندماج كل من شركة «Mylan NV» وشركة «Upjohn Inc»، وبالتالي فهي تشكل تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتميمه :

وحيث إن هذه العملية تخضع للإلزامية التبليغ، لاستيفائها شروطا من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتميمه، وهو كون رقم المعاملات الإجمالي العالمي دون احتساب الرسوم، لمجموع المنشآت أو مجموعات الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز يفوق مبلغ 1.2 مليار درهم، كما أن رقم المعاملات دون احتساب الرسوم، المنجز بالمغرب بشكل منفرد من قبل واحدة على الأقل من المنشآت أو من لدن مجموعة من الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز، يفوق مبلغ 50 مليون درهم، كما هو محدد في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 كما تم تغييره وتميمه :

وحيث إن الأطراف المعنية بهذه العملية هي :

#### الشركات المندمجة :

- شركة «Mylan N.V» هي شركة مساهمة خاضعة للقانون الأمريكي، مدرجة في بورصة نيويورك وتل أبيب ومسجلة بالسجل التجاري للأراضي المنخفضة تحت عدد 61036137. وهي مختصة في تطوير وتصنيع وتسويق وتوزيع المنتجات الصيدلانية الجنيسة، بالإضافة إلى المنتجات الصيدلانية التي لا تستلزم وصفة طبية ومنتجات الصحة العامة.

وقد كانت مجموعة «Mylan N.V» تمتلك قبل إنجاز العملية المعنية فرعا لها في المغرب يسمى «Mylan Maroc» والكائن مقره الاجتماعي بشارع أنفا الدار البيضاء. ينشط هذا الفرع الذي تم إدماجه في الشركة المحدثة في مجال إنتاج وتسويق وتوزيع المنتجات الصيدلانية الجنيسة :

- شركة «Upjohn Inc» هي شركة مساهمة خاضعة للقانون الأمريكي، وتنشط في مجال صناعة الأدوية التي انتهت صلاحية براءات اختراعها والأدوية الجنيسة. وهي تابعة للمجموعة العالمية «Pfizer» المتخصصة في صناعة وتطوير وتسويق الأدوية.

#### الشركة المحدثة :

- شركة «Viatri» هي شركة مساهمة خاضعة للقانون الأمريكي، مدرجة في بورصة نيويورك ومسجلة بالسجل التجاري لدولار تحت عدد 7281786. وقد تم إحداثها بتاريخ 16 نوفمبر 2020 عن طريق دمج أنشطة شركتي «Mylan N.V» و «Upjohn Inc» وتختص الشركة المحدثة في تطوير وصناعة وتوزيع مجموعة متنوعة من الأدوية والأدوية الجنيسة والمنتجات الصحية. وتوزع هذه الشركة الأدوية للمرضى في أكثر من 165 دولة، وهي تشمل أكثر من 1400 نوع معتمد عبر مجموعة واسعة من المجالات العلاجية :

وحيث يتبين من خلال ملف التبليغ، أن عملية التركيز الاقتصادي الحالي قد منحت الشركة المحدثة إمكانية توسيع أنشطتها المرتبطة بإنتاج وتطوير وتسويق الأدوية، عبر الاستفادة من تقنيات وتكنولوجيا الشركتين المندمجتين من أجل تطوير وتجويد منتجاتها. كما تمكنت المنشأة المحدثة من الاستفادة من قنوات توزيع الشركات المندمجة التي تغطي مختلف البلدان الأوروبية والأمريكية، وكذا قدراتهما الإنتاجية :

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي الذي قامت به مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث استنادا إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد السوق المعنية بشقها، سوق المنتج والخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من الملحق رقم 1 المتعلق بملف التبليغ الخاص بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتميمه، حيث تعرف السوق المعنية بكونها السوق المناسبة المحددة حسب نوع المنتجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثرا عليها بصفة مباشرة أو غير مباشرة :

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف واعتمادا على نتائج مسطرة التحقيق، فإن السوق المرجعية المعنية بهذه العملية هي تصنيع واستيراد وتوزيع المنتجات الصيدلانية :

غير أنه وبالنظر إلى طبيعة هذه العملية من حيث أثارها على المنافسة يمكن أن يبقى تحديد السوق المعنية مفتوحا دون الحاجة لاعتماد تقسيم أدق :

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي لسوق تصنيع واستيراد وتوزيع المنتجات الصيدلانية، وبالنظر إلى كون شروط بيع المنتجات الصيدلانية المعنية بالعملية يتم بشكل متجانس على مستوى السوق الوطنية، بالإضافة إلى وجود شروط قانونية لولوج السوق (ترخيص وضع المنتج في السوق AMM)، وكذا خضوع هذه المنتجات إلى تقنين الأسعار، وضوابط تنظيمية على مستوى تعويض المصاريف الصحية، فإن تحديد السوق المعنية يكون على المستوى الوطني؛

وحيث إن نتائج التحليل التنافسي الذي أنجزته مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، خلصت إلى أن العملية المبلغية لن يكون لها أي تأثير أفقي أو عمودي أو تكتلي سلبي على المنافسة في السوق المعنية رغم تقاطع أنشطة طرفي العملية، كون الحصة التراكمية للأطراف المعنية في هذه السوق تبقى ضعيفة وتتراوح بين 0 و 4%، وهو ما لن يترتب عنه أي تغيير في بنية السوق أو أي تراكم لحصص السوق لأطراف العملية مما من شأنه خلق وضع مهيمن داخلها، في ظل تواجد عدد مهم من الفاعلين؛

وحيث إنه انطلاقاً مما سبق واستناداً للوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغية والأبحاث التي قامت بها مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، تبين على أن عملية التركيز الاقتصادي الحالية لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتلي سلبي على المنافسة في السوق المرجعية المعنية أو في جزء مهم منها،  
قرر ما يلي:

#### المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 29/ع.ت.إ/2024 بتاريخ 4 رمضان 1445 (15 مارس 2024)، يستوفي الشروط القانونية.

#### المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بإنشاء شركة «Viatrix Inc» عن طريق اندماج كل من شركة «Mylan» و «Upjohn Inc».

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة، المنعقدة طبقاً لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه، بتاريخ 29 من جمادى الأولى 1446 (2 ديسمبر 2024)، بحضور السيد أحمد رحو رئيساً للجلسة، والسيدة شيماء عبو، والسادة عادل بوكبير، عبد العزيز الطالبي، وحسن أبو عبد المجيد، أعضاء.

الإمضاءات:

أحمد رحو.

عادل بوكبير.

شيماء عبو.

حسن أبو عبد المجيد.

عبد العزيز الطالبي.